المقدمة

يقول ابن القيم رحمه الله: (**فإن الشريعة مبناها وأساسها على الحكم ومصالح العباد في المعاش والمعاد، وهي عدل كلها، ورحمة كلها، ومصالح كلها**)[1]. فالله ـ عز وجل ـ فرض الزكاة، فريضة مالية، يتعبد بها الناس لربهم، ومن حكمتها تحقيق التكافل الاجتماعي، والترابط الأخوي بين أفراد المجتمع. فبعد أن يُقر الإنسان بالعبودية لله ـ عز وجل ـ يطمئن إلى شيئين مهمين في حياة الناس، هما: العمر والرزق، بإيمانه أنهما بيد الله ومقاديره، لا ينازع الله فيهما أحد من خلقه، ويطمئن أيضًا على تحقيق مستوى من المعيشة الكريمة، من خلال عمله وكسبه، فإن عجزت به إمكانياته عن تحقيق متطلبات معيشته الكريمة، وجد في الزكاة ما يؤمِّن احتياجاته الأصلية، فيكون له حد الكفاية لا الكفاف.

إن الزكاة باقية ما بقيت السموات والأرض فريضة من الله، يؤديها العباد بغض النظر عن تحقيق الفقر والغنى، فالفقر نسبي، يختلف من بلد إلى بلد، ومن مجتمع إلى مجتمع، فما هو كمالي في بلد قد يكون من ضروريات الحياة في بلد آخر، ويؤكد ذلك ما ورد في التقرير السنوي لصندوق الزكاة بقطر لعام ٢٠٠٦/ ٢٠٠٧، بتقديم أجهزة التكييف والثلاجات والغسالات الكهربائية إلى الأسر الفقيرة[2]. وفي ظل معطيات العصر، والبيانات المنشورة عن واقع الفقر في البلدان الإسلامية، نجد أن عددًا كبيرًا من بين سكانها، يشكلون السواد الأعظم من فقراء العالم، فضلًا عن اعتماد متوسطي الحال والأغنياء من أبناء الأمة على غيرهم في الكثير من أمور معاشهم.

ولقد عرف التاريخ الإسلامي تطبيقًا صحيحًا للإسلام والزكاة، فعم الرخاء، وعولجت

(١) ابن قيم الجوزية، أعلام الموقعين عن رب العالمين، مكتبة مصر، الطبعة الأولى ١٩٩٩، المجلد الثاني ص ١١ (العبارات الواردة في هذه الدراسة بين قوسين، منقولة بالنص من مصادرها التي تم الإشارة إليها في هوامش الدراسة).

(2) http://www.zf.org.qa/Portals/0/Annual_Report/Annual_Report20062007-.pdf

المشكلات الاقتصادية بحكمة، وعني المسلمون بقيم العمل والعطاء، فلم يعرفوا التخلف، وتغلبوا على فقرهم وحاجتهم بحسن تطبيقهم لفريضة الله المالية «الزكاة». والأمة في حاجة شديدة تحت وطأة الفقر والتخلف إلى أن تطبق فريضة الزكاة مرة أخرى؛ لكي تكون أحد أسباب نهضتها.

إلا أن التطبيق الحالي للزكاة يلاحظ عليه التركيز على الجوانب الاستهلاكية، وغياب التركيز على النواحي التنموية، كما تفتقد المؤسسات الزكوية على صعيد القطر الواحد إلى التنسيق فيما بينها، ومن هنا ينصب اهتمام هذه الدراسة لتجيب على سؤال مهم، وهو: كيف يمكن توظيف أموال الزكاة في العالم الإسلامي في ضوء رؤية تنموية؟

* **أهمية الدراسة**: على مدار العقود الثلاثة الماضية شهدت الأمة الإسلامية[1] تراجعًا غير مسبوق على صعيد التنمية، وبخاصة بعد أن تخلى العديد من دول العالم الإسلامي عن ممارسة النشاط الإنتاجي، لصالح قطاع خاص غير مؤهل، كما حدث ذلك في قطاع الخدمات، فساءت الخدمات المقدمة بالمؤسسات العامة (الطرق، المواصلات، المدارس، المستشفيات ...إلخ)، فعمَّق ذلك من مشكلة الفقراء، وزاد من حتمية وجود تنمية حقيقية في دول العالم الإسلامي. وفي الوقت نفسه شهدت تلك الفترة صحوة إسلامية عملت على استعادة المفهوم الصحيح للإسلام، باعتباره دينًا ينظم كافة مناحي الحياة ﴿قُلْ إِنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴿١٦٢﴾ لَا شَرِيكَ لَهُ وَبِذَلِكَ أُمِرْتُ وَأَنَا أَوَّلُ الْمُسْلِمِينَ﴾ [الأنعام: ١٦٢ ـ ١٦٣]. وقد سبق هذا اتباع الدول الإسلامية لمجموعة من السياسات الاقتصادية التي تدور في فلك نظم اقتصادية اشتراكية، أو رأسمالية، أو مختلطة، دون أن تلجأ إلى منهجها الذاتي الذي يعبِّر عن هويتها الحقيقية، وهو النظام الاقتصادي الإسلامي. ومثَّلت قضية التمويل إحدى العقبات الكبيرة في وجه مشروعات التنمية، فتم طرق أبواب آليات التمويل الإسلامي التطوعي، المتمثل في الزكاة والوقف والصدقة الجارية، كأحد الموارد التي يمكن الاعتماد عليها في مشروع تحقيق التنمية ومحاربة التخلف في العالم الإسلامي، والتمويل من هذه المصادر يتميز بمجموعة من الإيجابيات؛ حيث يدفعه طواعية أفراد المجتمع المسلم، وتكون فيه تكلفة التمويل صفرًا، بما لا يجعل له أعباء على المستفيد منه، سواء كان شخصًا أو مؤسسة، كما أن له صفة الديمومة، فتيار الزكاة والوقف والصدقة الجارية متدفق، بما يسمح لمشروعات التنمية بأن تستمر ولا تتوقف وتحقق أهدافها.

* **الهدف من الدراسة**: تهدف الدراسة إلى معرفة آلية عمل فريضة الزكاة، في تحقيق التنمية،

(١) شهدت السنوات القليلة بزوغ نجم بعض الدول الإسلامية على صعيد التصنيع وتحسن أوضاعها التنموية مثل ماليزيا وتركيا، ولكنها لا تزال تصنف على أنها ضمن الدول الصاعدة. وننوه أيضًا إلى فارق كبير بين تحقيق التنمية وزيادة الوفورات المالية، فدول الخليج مثلًا لديها وفورات مالية ولكنها تصنف على أنها دول نامية بسبب أن هذه الوفورات مصادرها ريعية وليست إنتاجية.

في بلـدان العـالم الإسـلامي، من خلال تنـاول الجوانـب الشرعيـة لمكانتها بين فرائض الإسـلام، ومواردهـا ومصارفهـا، ثـم الوقوف على واقـع أداء الزكاة في العالم الإسـلامي، ومـا هي الصورة التقريبية لإيرادات الزكاة، وكيفية تطبيقها، مع الإشارة إلى مجالات التوظيف التنموي للزكاة، وما هي المعوقات التي تحد من تفعيل الدور التنموي للزكاة ومقترحات مواجهة هذه التحديات.

* **المنهج البحثي المستخدم في الدراسة:** هـو المنهج الوصفي التحليـلي؛ حيث يتمثل الجانب الأول مـن الدراسـة في التعريـف بالـزكاة وشروطهـا وإيراداتهـا ومصارفها ونصابهـا ومقدارها، وهـي جوانـب بطبيعتهـا تعريفية وصفيـة، وكذلك الأوضـاع التنمويـة في العالم الإسـلامي، بينما يـأتي التحليـل في الجوانـب المتعلقة بمحاولة معرفة الصـورة التقريبية للإيـرادات الزكوية في العالم الإسـلامي، وكذلك متطلبات وآليـات التوظيف التنموي لأموال الـزكاة في ضوء أوضاع التنمية في العالم الإسلامي.

الصعوبات التي واجهها الباحث

* فيـما يتعلـق بالجوانب الفقهية لموضوع الزكاة، وجـد الباحث الكثير من الخلاف الفقهي في العديد من مسـائل الزكاة، فاختار رأي الموسـعين، ولما لمس فيه ما يناسب العصر وطبيعة الموضوع من خدمة التنمية في ظل واقع التخلف الذي تحياه غالبية دول العالم الإسلامي.

* طبيعة الإحصاءات الموجودة عن البلدان الإسـلامية معدة لغير غرض الزكاة، فهي متاحة في تقارير دولية أو إقليمية بصورة عامة، مما جعل الباحث يجتهد في الاستفادة من هذه الإحصاءات لتوظيفها واحتياجات البحث، من خلال الاجتهاد في تفكيك بعض المؤشرات الإجمالية أو الاكتفاء ببعض الأقاليم التي تحتوي على عدد لا بأس به من البلدان الإسلامية، مثل الإحصاءات المتاحة عن البلـدان العربيـة. كما اتجه الباحث إلى تقدير بعض الجوانب الإحصائيـة، نظرًا لورود الإحصاءات بشكل مجمل دون تفصيل، وتمت الإشارة إلى ذلك في حينه ضمن متن الدراسة.

***